كله القاضي اسمعيل في المبسوط في باب فضل مسجد النبي عليه السلام والعلماء
كلهم متفقون ان حكم سائر المساجد هذا الحكم قال القاضي اسمعيل قال
محمد بن مسلمة ويكره في مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم الجهر على المصلين فيما
يخلط عليهم صلوتهم وليس مما يخص به المساجد رفع الصوت فقد كره رفع الصوت
بالتلبية في مساجد الجماعات الا المسجد الحرام ومسجدنا وقال ابو هريرة عنه عليه السلام
صلوة في مسجدي هذا خير من الف صلوة فيما سواه الا المسجد الحرام قال القاضي اختلف
الناس في معنى هذا الاستثناء على اختلافهم في المفاضلة بين مكة والمدينة فذهب
ملك في رواية اشهب عنه وقاله ابن نافع صاحبه وجماعة اصحابه الى ان معنى الحديث
ان الصلوة في مسجد الرسول افضل من الصلوة في سائر المساجد بالف صلوة الا
المسجد الحرام فان الصلوة في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم افضل من الصلوة فيه
بدون الالف واحتجوا بما روى عن عمر بن الخطاب صلوة في المسجد الحرام خير من مائة
صلوة فيما سواه فتأتي فضيلة مسجد الرسول عليه بتسعمائة وعلى غيره بالف وهذا
مبني على تفضيل المدينة على مكة كما قدمناه وهو قول عمر بن الخطاب ومالك
واكثر المدنيين وذهب اهل مكة والكوفة الى التفضيل لمكة وهو قول عطاء وابن
وهب وابن حبيب من اصحاب ملك وحكاه الساجي عن الشافعي وحملوا الاستثناء
في الحديث المتقدم على ظاهره وان الصلوة في المسجد الحرام افضل واحتجوا بحديث ابن
الزبير عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث ابي هريرة وفيه وصلوة في المسجد الحرام
افضل من الصلوة في مسجدي هذا بمائة صلوة وروى قتادة مثله فيأتي فضل
الصلوة في المسجد الحرام على هذا على الصلوة في سائر المساجد بمائة الف ولا خلاف
ان موضع قبره افضل بقاع الارض قال القاضي ابو الوليد الباجي الذي يقتضيه الحديث
مخالفة حكم مكة لسائر المساجد ولا يعلم منه حكمها مع المدينة وذهب الطحاوي

الطحاوي الى ان هذا التفضيل انما هو في صلوة الفرض وذهب مطرف من
اصحابنا الى ان ذلك في النافلة ايضا قال وجمعة خير من جمعة ورمضان
خير من رمضان وقد ذكر عبد الرزاق في تفضيل رمضان بالمدينة و
غيرها حديثا نحوه وقال عليه السلام ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض
الجنة ومثله عن ابي هريرة وابي سعيد وزاد ومنبري على حوضي وفي حديث
آخر منبري على ترعة من ترع الجنة قال الطبري فيه معنيان احدهما ان المراد
بالبيت بيت سكناه على الظاهر مع انه روى ما يبينه بين حجرتي ومنبري
والثاني ان البيت هنا القبر وهو قول زيد بن اسلم في هذا الحديث كما
روى بين قبري ومنبري قال الطبري واذا كان قبره في بيته اتفقت معاني
الروايات ولم يكن بينهما خلاف لان قبره في حجرته وهو بيته وقوله ومنبري
على حوضي فيحتمل انه منبره بعينه الذي كان في الدنيا وهو الظاهر والثاني ان
يكون له هناك منبر والثالث ان قصد منبره والحضور عنده لملازمة الاعمال
الصالحة يورد الحوض ويوجب الشرب منه قاله الباجي وقوله روضة
من رياض الجنة يحتمل معنيين احدهما انه موجب لذلك وان الدعاء والصلوة
فيه يستحق ذلك من الثواب كما قيل الجنة تحت ظلال السيوف والثاني ان تلك
البقعة قد ينقلها الله فتكون في الجنة بعينها قاله الداودي وروى ابن عمر و
جماعة من الصحابة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في المدينة لا يصبر على لأوائها
وشدتها احد الا كنت له شهيدا او شفيعا يوم القيمة وقال فيمن يخرج عن المدينة
والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون وقال انما المدينة كالكير تنفي خبثها وينصع
طيبها وقال لا يخرج احد عن المدينة رغبة عنها الا ابدلها الله خيرا منه وروى
عنه عليه السلام من مات في احد الحرمين حاجا او معتمرا بعثه الله يوم القيمة

Copyright © King Saud University